مجلة العلوم الاقتصادية
Journal homepage:
http://journals.sustech.edu/

المشاكل المحاسبية لزكاة أموال المصارف الإسلامية في الجمهورية اليمنية

توفيق قائد سعيد المجيدي و بابكر ابراهيم الصديق

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا – كلية الدراسات التجارية

المستخلص:

تناولت الدراسة المشاكل المحاسبية لقياس الوعاء الزكوي في المصارف الإسلامية اليمنية ، وذلك من خلال دراسة المعوقات القانونية التشريعية والإدارية التنظيمية في تطبيق أحكام الزكاة في المصارف الإسلامية ، وكذلك دراسة دور المصارف الإسلامية في الضعف الموجود في تطبيق الزكاة . اتبعت الدراسة المنهج التاريخي لعرض الدراسات السابقة ، والمنهج الاستنباطي لاختبار الفرضيات ، وتم اعداد وتوزيع استبانة للفئة المستهدفة المتمثلة في موظفي الإدارة العامة للواجبات الزكوية و موظفي المصارف الإسلامية اليمنية و المحاسبين القانونيين ، وتوصلت الدراسة إلى أن قانون الزكاة اليمني يعاني من قصور وضعف ، كما أن المصارف الإسلامية لا تولي الزكاة الأهمية الكافية ، كما أن الجهات الحكومية المعنية بالزكاة تعاني ازدواجية في الصلاحيات وضعف في الكوادر التي لديها التأهيل والخبرة ، وأوصت الدراسة بضرورة تطوير قانون الزكاة ، و إصدار اللائحة التنفيذية له ، وإنشاء هيئة مستقلة في اليمن لإدارة شؤون الزكاة تحصيلاً وتوزيعاً و تنمية .

ABSTRACT:

The study examined the accounting problems in the field of Zakat within Yemeni Islamic banks through exploring their legal, legislative, regulatory, and administrative obstacles when applying the provisions of Zakat on Islamic banks; besides examining the role of Islamic banks regarding the inadequate application of Zakat. The study adopted the historical method to review the previous studies, and deductive approach for testing research hypotheses. A questionnaire had been prepared and distributed to the target group consists of employees at General Department of Zakat; employees of Yemeni Islamic banks; and legal accountants. The study main findings indicated the limitations of Yemeni Zakat law; in addition Yemeni Islamic banks do not give sufficient importance for Zakat; also the government departments concerned with Zakat suffer from overlapping of responsibilities and weakness of its cadres who lack adequate training and expertise. The study calls for the importance of developing the existing Zakat law besides issuing its executive statute; as well as establishing an independent department for managing Zakat affairs, i.e., its collection, distribution, and development.

الكلمات المفتاحية : زكاة عروض التجارة ، الوعاء الزكوي ، المصارف الإسلامية .

أولاً : الإطار المنهجي

المقدمة:

فرض الله تعالى الزكاة على المسلمين في العديد من الآيات القرآنية الكريمة ومنها قوله جل وعلا " خذ من أمواله صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم " (سورة التوبة : 103) عندما بعث رسول الله صلى

الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن وحدد له معالم الدين الإسلامي ، ووضح له الركن الثالث من أركان الإسلام فقال له (... وأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم ...) منذ ذلك التاريخ واليمنيون يؤدون الزكاة مع اختلاف الظروف السياسية والاقتصادية التي مرَّوا بها .

ومع ظهور المصارف الإسلامية التي جعلت من أهدافها إحياء فريضة الزكاة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية . لكن الناظر إلى واقع المصارف الإسلامية في اليمن يرى ضعفاً واضحاً وقصوراً ملموساً في تفعيل الزكاة ، وعدم القيام بها على الوجه المطلوب ، وذلك لأسباب عدة يقوم الباحثان في خلال هذه الدراسة بتوضيحها .

مشكلة الدراسة :

يطرح الباحثان مجموعة من التساؤلات تلخص مشكلة البحث :

1- هل تقوم المصارف الإسلامية اليمنية بالدور المطلوب بأداء الزكاة وفقاً لإحكام الشريعة الإسلامية .

2- هل يعاني قانون الزكاة في الجمهورية اليمنية من ضعف أو قصور.

3- هل يعاني الجهاز الإداري والتنظيمي الحكومي اليمني المشرف على الزكاة من ضعف أوقصور .

4- ما هي المعوقات التي أدت إلى عدم تطوير قانون الزكاة في اليمن .

أهداف الدراســـــة :

للدراسة هدف رئيسي وهو :

تهدف الدراسة التي تحقيق الآتي :

1 ــ بيان جوانب قصور قانون الزكاة في الجمهورية اليمنية .

2 ــ التعرف على دور الجهات الحكومية اليمنية المشرفة على تطبيق قانون الزكاة .

3 ــ تقييم أداء المصارف الإسلامية اليمنية للزكاة .

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة من خلال ما يلي:

1- أهمية موضوع الزكاة الذي يعد أحد الموارد الأساسية للدولة ولما لها من دور رئيسي في المساهمة في التنمية الاجتماعية وتطور المصارف الإسلامية حتى أصبحت ذات حجم كبير من حيث رأس المال ومن حيث العدد وذلك يزيد من أهمية الدراسة

2- قلة البحوث والدراسات في مجال محاسبة الزكاة التي تتناول قياس الوعاء الزكوي في المصارف الإسلامية .

3- دراسة قانون الزكاة في اليمن و توضيح اتفاقه واختلافه مع أحكام الشريعة الإسلامية .

4- وضع إطار فقهي لمحاسبة الزكاة برؤية محاسبية معاصرة .

5- الخروج بتوصيات ومقترحات من شأنها أن تودي إلى المساعدة عند إجراء أي تعديلات قانونية أو وضع لوائح تنظم عملية احتساب الزكاة في المصارف الإسلامية .

منهجية الدراسة :

استخدم الباحثان لتحقيق أهداف الدراسة المناهج التالية :

1- المنهج التاريخي من خلال عرض الدراسات السابقة التي لها علاقة موضوع الدارسة ، و الإطلاع على الكتب والمرجع التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة .

2- المنهج الاستقرائي باستخدام أسلوب العينة العشوائية لتحديد المشاكل المحاسبية لقياس الوعاء الزكوي في الجمهورية اليمنية

فرضيات الـــــدراسة :

تقوم الدراسة على دراسة الفرضيات التالية :

1- قصور قانون الزكاة في اليمن يؤدي إلى ضعف أداء الزكاة في المصارف الإسلامية في اليمن

2- هناك علاقة بين تأهيل وخبرة الكوادر وأداء الجهات الحكومية المشرفة على تطبيق قانون الزكاة على المصارف الإسلامية في اليمن.

3- تقوم المصارف الإسلامية في اليمن بأداء الزكاة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

مجتمـــــع الدراســـــة:

يتكون مجتمع الدراســـة من الأطراف التي لها ارتباط بالبحث الميداني وهم كما يلي:

1- المدراء الماليون و العاملون في قسم الحسابات والمراجعة في المصارف الإسلامية التي تقدم حسابات ختامية للإدارات الزكوية المعنية بتحصيل الزكاة.

2- العاملون في الإدارة العامة للواجبات الزكوية.

3- المحاسبين القانونيين المزاولين لمهنة المحاسبة والمراجعة والذين يعتمدون تلك الحسابات الختامية.

ثانياً : الدراسات السابقة :

دراسة (حافظ عبد العزيز غانم صالح الزكري : 2009م):

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي:

1 ــ قدم المشرع اليمني تعريفاً غير منضبطاً لعروض التجارة في المادة (2) فقد أضاف إلى تعريف عروض التجارة تعريفاً لأشياء تتداخل مع التعريف الرئيسي ولا تُعد جزءاً منه.

2 ــ لا يوجد تحديد واضح ودقيق لنطاق زكاة العروض التجارية ، حيث أشار المشرع اليمني إلى نطاق زكاة العروض التجارية في مواد متفرقة من القانون في المادة (2) المتعلقة بالتعريف وفي المادة (8 / أ) المتعلقة بوجود زكاة عروض التجارة ، وفي المادة (8 /ب)المتعلقة بالاحتساب.

3 ــ عرض المشرع اليمني في المادة (8/ب) كيفية احتساب زكاة العروض التجارية ولكن ذلك يتسم بعدم الوضوح في الطريقة التي يجب اتباعها ، هل هي الطريقة الواردة في الأثر أو الطرق التي قدمها الفكر المحاسبي المعاصر ، كما أن تلك الطريقة لا تناسب كافة أنواع الأنشطة الخاضعة لزكاة العروض التجارية.

4 ــ حدد مقدار الزكاة في المادة (8/د) بنسبة (2.5%) ولم يعالج فارق عدد أيام السنة الميلادية ، التي بموجبها يقدم المكلف إقراره عن أيام السنة الهجرية التي بموجبها يفترض تقديم الإقرار شرعاً.

5 ــ ساعدت مجموعة من العوامل على زيادة عدم وضوح المفاهيم والأسس المتعلقة باحتساب زكاة العروض التجارية في التشريع اليمني وأهمها : عدم وجود لجان فنية متخصصة توضح ما التبس في القانون ، وعدم وجود لائحة تنفيذية للقانون ، عدم وجود هيئة شرعية ضمن هيكل إدارة الزكاة يمكن الرجوع إليها ، عدم وجود معهد مالي زكوي متخصص في البحث عن مشاكل احتساب الزكاة ، عدم إدراج وتدريس مادة المحاسبة على الزكاة ضمن المناهج الدراسية في أقسام المحاسبة في غالبية الجامعات والمعاهد اليمنية .

دراسة (محمد عبد الحميد محمد فرحان : 2008م):

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج وهي كما يلي:

1 ــ هناك قصور في بعض جوانب الواقع التشريعي والتنظمي للمؤسسات الزكاة محل الدراسة تتفاوت درجته من مؤسسة إلى أخرى

2 ــ تدني كفاءة المؤسسات محل الدراسة في مجال تحصيل الزكاة ، وهو ما تبين من سعة الفجوة بين الحصيلة المقدرة من واقع الحسابات القومية للبلدان محل الدراسة والحصيلة الفعلية لمؤسسات الزكاة فيها.

3 ــ تدني كفاءة المؤسسات محل الدراسة في مجال إنفاق أموال الزكاة ، وهو ما تبين من خلال ضعف إمكانية تأثير أموال الزكاة التي تم صرفها فعلاً من قبل تلك المؤسسات خلال فترة الدراسة على المتغيرات الاقتصادية ذات الصلة بالزكاة.

4 ــ هناك قصور شديد في الدور الاقتصادي لمؤسسات الزكاة محل الدراسة يمكن استبداله إذا ما تم تحسين وتطوير الواقع التشريعي والتنظيمي لمؤسسات الزكاة محل الدراسة.

دراسة (سامر مظهر قنطقجي : 2003م) :

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1 ــ إن الأدوات التي ابتكرها و استخدمها الفقهاء تتميز بالسعة والمرونة فهي أدوات تستخدمها المؤسسات المالية الإسلامية الحديثة مما يدل على صلاحيتها و تأقلمها مع أي زمان ومكان.

2 ــ إن شمولية الشريعة الإسلامية تحقق في المجتمع المسلم توازناً اجتماعياً واقتصادياً متناسقاً فلا طغيان للفرد على المجتمع و لا للمجتمع على الفرد فلكل حقوقه وواجباته ضمن نظام تكافلي عادل والإسلام عالج المحاسبة ضمن هذا السياق

3 ــ انفردت المحاسبة الإسلامية بمحاسبات خاصة بها كمحاسبة بيت المال ومحاسبة الزكاة ومحاسبة المواريث ومحاسبة الخراج ، وبناءً عليه تميز فقه المحاسبة الإسلامية باستخدام مصطلحات تخصه وتعبر عن حيويته ومرونته.

4 ــ إن حركة التأصيل العلمي جاءت متأخرة في كلتا حالتي المحاسبة التقليدية والمحاسبة الإسلامية ، فالفروض في الفكر المحاسبي التقليدي قد انطلقت من محاكاة عقلية منهجية لواقع تجريبي ، بينما الفروض في الفكر المحاسبي الإسلامي هي من أصل المنهج وهي سابقة على المنهجين التجريبي والعقلي ، أما المفاهيم فإنها في الحالتين تنتمي للمنهج المتبع.

دراسة (محمد عبده نعمان : 2001م) :

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

1 ــ إن درجة تطبيقات المصارف الإسلامية للمعايير المحاسبية لم تصل إلى درجة التطبيق الشامل.

2 ــ تبين عدم قيام هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بترويج المعايير المحاسبية بالشكل المطلوب، لأن قبول وتأييد المعايير المحاسبية يعتمد على الاقتناع بها وفهمها وخاصة أن هيئة المعايير لا تملك سلطة إلزام المصارف بتطبيقها.

3 ــ تبين أن المصارف الإسلامية تحجم عن الإفصاح في قوائمها المالية عن المبالغ التي تحصل عليها من مصادر مخالفة للشريعة الإسلامية ، وطريقة كسبها وتوزيعها .

الإطار الفقهي للزكاة

هذا الفصل تم تخصيصه كمدخل للبحث من خلال دراسة مفهوم الزكاة وشروطها ، ثم دراسة زكاة عروض التجارة.

زكاة عروض التجارة

أولا : تعريف زكاة عروض التجارة :

وقد أشار أحد الباحثين إلى تعريف عروض التجارة لدى بعض المذاهب الفقيهة كما يلي)(محمد اسماعيل ابراهيم، 1987م ، ص 170) في الفقه الشافعي : هي جمع عرض وهي اسم لكل ما قابل النقدين من صنوف الأموال وهي تقليب المال بمعاوضة لغرض الربح . وفي الفقه الحنبلي : هي كل ما يعد للبيع والشراء لأجل الربح ، وسمى عرضاً لأنه يعرض ثم يزول ويفنى .

وخلص آخر تعريف عروض التجارة أنها " كل ما يعد للبيع من الأشياء بقصد الربح " (عصام الدين متولي ، 2008م ، ص 90).

ويرى الباحثان أن عروض التجارة قد توسع مفهومه في الوقت الحاضر أكثر مما كان عليه سابقاً وهو يشمل كل ما يتم شراؤه بقصد بيعه من أجل تحقق الربح ، مثل تجارة الملابس والمواد الغذائية و مواد البناء و الأدوية و يندرج فيه نشاط المصارف الإسلامية ومحلات الصرافة . وغيرها

ثانياً : أدلة وجوب الزكاة في عروض التجارة:

من القرآن الكريم قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم)(سورة البقرة : 267) وقال الإمام الطبري في تفسير الآية : يعني بذلك جل ثناؤه : زكوا من طيب ما كسبتم بتصرفكم إما بتجارة أو بصناعة من الذهب و الفضة (الطبري ، ص 2 / 864).

وأما من السنة النبوية : فقد روى أبو داود بإسناده عن سمرة بن جندب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نُخرج الصدقة مما نُعد للبيع) (سنن أبو داود ، ص 95).

ثالثاً : شروط زكاة عروض التجارة :

شروط زكاة عروض التجارة كما يلي :

1 -الإسلام : فلا تجب على غير المسلم .

2 – الملك التام : والمقصود به امتلاك المال في اليد ملكاً طلقاً .

3 – بلوغ النصاب : ويعرف النصاب بأنه " القدر الذي تجب فيه الزكاة إذا بلغه " (ابن منظور ، 1993م ، ص 194)

4 – حولان الحول : ويعرف الحول بأنه " السنة " (ابن منظور ، 1993م ، ص 189)

5- النماء : أن يكون الما قابلاً للزيادة .

6 – الفضل عن الحاجات الأساسية : الحاجات الأساسية هي التي يحتاجها الإنسان لمعاشه مثل الطعام والشراب والدواء وطلب العلم وأدوات الحرفة وغيرها .

7- الخلو من الدين : فالزكاة لا تجب في المال الذي على صاحبه دين يستغرق النصاب أو ينقص النصاب (يوسف القرضاوي ، 1991م ، ص 118) .

8 – احتراف التجارة :

واحتراف التجارة يتضمن عنصرين : عملاً ونية ، فالعمل هو البيع والشراء ، والنية هي قصد الربح (يوسف القرضاوي ، 1991م ، ص232) .

رابعاً : نطاق زكاة عروض التجارة :

ويمكن تحديد نطاق زكاة عروض التجارة كما يلي((حافظ الزكري ، 2009م ، ص 41) :

1 ــ الأنشطة التجارية ويقصد بها عمليات البيع والشراء .

2 ــ الأنشطة الصناعية ويقصد بها عمليات الشراء والتصنيع و البيع بغرض الربح .

3 ــ الأنشطة المالية ويقصد بها البنوك والمصارف الإسلامية وشركات التأمين التجاري والتعاوني الإسلامي و شركات الصيرفة . بشرط عدم التعامل بالربا

خامساً : نصاب ومقدار زكاة عروض التجارة :

لا يختلف النصاب والمقدار الواجب إخراجه بين زكاة النقود وزكاة عروض التجارة وهو إجماع العلماء (بيت الزكاة الكويتي ، 2006م ، ص 41) .

وهو ما جاء في فتاوى وتوصيات ندوات الزكاة المعاصرة بأنه يتم تحديد نسبة (2.5 %) في العام الهجري ويساويه في العام الميلادي بنسبة (2.577 %) (بيت الزكاة الكويتي ، 2006م ، ص 115) .

سادساً : طرق تحديد زكاة عروض التجارة :

ومن أجل تحديد وعاء الزكاة محاسبياً فيمكن الاعتماد على المركز المالي للشركة .

و يتكون المركز المالي من العناصر الرئيسية الآتية : الأصول و الخصوم ، وتبوب الأصول إلى أصول ثابتة وأصول متداولة وأرصدة مدينة أخرى ، وتبوب الخصوم إلى : التزامات متداولة و التزامات ثابتة و أرصدة دائنة أخرى وحقوق ملكية (محمد الربيدي ، 2002م ، ص 279) ، هناك طريقتان من أكثر الطرق انتشاراً في الواقع العملي وفي المؤلفات المحاسبية وفيما يلي استعراض لتلك الطريقتين : (معايير المحاسبة الإسلامية ، 1998م ، ص 331)

الطريقة الأولى :

طريقة صافي رأس المال العامل

ويتم إظهار هذه الطريقة بالمعادلة التالية :

مجموع أرصدة الأصول المتداولة – مجموع أرصدة المطلوبات المتداولة = وعاء الزكاة

الطريقة الثانية :

طريقة رأس المال العامل

ويتم إظهار هذه الطريقة بالمعادلة التالية :

حقوق الملكية + المطلوبات الثابتة – الأصول الثابتة = وعاء الزكاة

ويرى الباحث أن إلزام الشركات التجارية والمصارف الإسلامية بإتباع الطريقة الأولى وهي طريقة صافي رأس المال العامل لأنها الأسهل في الاستخدام .

الإطار الفقهي لمحاسبة الزكاة

أولاً : مفهوم محاسبة الزكاة :

يعرف مفهوم محاسبة الزكاة بأنه " فرع من فروع علم المحاسبة الملتزمة بمجموعة من الفروض والمبادئ المستمدة من الشريعة الإسلامية ، و المختصة بجمع وتحليل البيانات المالية لتحديد وعاء الزكاة واحتسابها " (حسين الخطيب : 2005م , ص 56) .

ويمكن أن نستخلص من التعريف السابق بعض المعالم الأساسية لمحاسبة الزكاة كما يلي :

1 ــ أن محاسبة الزكاة فرع من فروع علم المحاسبة .

2 ــ أن محاسبة الزكاة تهدف إلى :

ــ حصر المكلفين بالزكاة

ــ تحديد وتقويم الأموال والإيرادات التي تجب فيها الزكاة .

ــ احتساب الزكاة الواجبة في هذه الأموال .

ــ توزيع حصيلة الزكاة على مصارفها المحددة شرعاً .

ثانياً : أهداف محاسبة الزكاة .

1 ــ حفظ المال (سامر قنطقجي ,2003م ،ص 19)

المال من الكليات الخمس التي اهتم بها الإسلام ، وشرع لذلك قطع يد السارق حفاظاً على المال ، وتحريم الربا ، وتحريم أخذ أموال الناس بالباطل . وتحريم التبذير والإسراف .

2 ــ تحقيق العدالة (يوسف القرضاوي ,1991م ,ص 695) .

إن التجاوز في تقدير الحقوق هو من الظلم والعدوان وأكل أموال الناس بالباطل ، وإن إعطاء كل ذي حق حقه هو من العدل الذي أمر الله به فقال (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) (سورة النحل : 90) .

3 ــ أداء العبادة :

إن الزكاة عبادة وهي الركن الثالث من أركان الإسلام ، ومحاسبة الزكاة تسعى إلى تحقيق هذا الهدف من خلال جمع المال من المكلفين بالزكاة ثم صرف الزكاة للمستحقين شرعاً .

4 ــ حفظ حقوق المسلمين :

يقول الله تعالى : إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها " (سورة النساء: 58)

إن قول الرسول صلى الله عليه وسلم " كلكم راعٍ وكلكم سؤول عن رعيته ، فالحاكم راع وهو مسؤول عن رعيته (الامام مسلم , 2008م ، ص 55/7) .

5 ــ إصدار التقارير المالية (معايير المحاسبة الإسلامية, 1998م , ص 27)

تتعدد وتتنوع الجهات المستخدمة للتقارير المالية مثل المستثمرين و أصحاب حقوق الملكية والجهات الحكومية التي تملك حق الإشراف والمراقبة .

6 ــ الرقابة الداخلية (عمر عبدالله زيد ,ص 54)

كان للدولة الإسلامية في أول عهدها نظام دقيق للرقابة على الإيرادات والمصاريف خاصة وأن إيرادات الدولة الإسلامية لم تكن متنوعة المصادر فحسب بل كانت أيضاً ذات مبالغ كبيرة جداً .

7 ــ بالإضافة إلى الأهداف السابقة فإن محاسبة الزكاة تهدف إلى :

- ــ حصر المكلفين بدفع الزكاة .
- ــ حصر وقياس الأموال التي تجب فيها الزكاة .
- ــ حصر مصارف الزكاة .
- ــ حساب مقدار النصاب ومقدار الزكاة المستحقة على المكلفين .
- ــ بيان توزيع حصيلة الزكاة على المصارف .

الدراسة الميدانية

الجزء الأول

البنية التشريعية والتنظيمية للزكاة في اليمن

لقد مرت اليمن بمراحل سياسية متعددة أثرت على جميع جوانب الدولة الاقتصادية والاجتماعية والتشريعية ، بداية من الحكم العثماني في الشطر الشمالي سابقاً .

إما في الشطر الجنوبي سابقاً كان الاحتلال البريطاني حتى قيام الوحدة اليمنية عام 1990م ، ومروراً حتى الوقت الحاضر ، سوف يتم تناول هذه المرحل كما يلي :

أولاً : مرحلة الحكم الإمامي و الاحتلال البريطاني (ما قبل 1962م) :

سوف يتم تناول هذه المرحلة في الشطر الشمالي من اليمن والشطر الجنوبي كما يلي :

1 ــ الشطر الشمالي :

وإن سيطرة بيت حميد الدين على مقاليد الحكم في الشطر الشمالي من اليمن سابقاً في تاريخ 1918م (أحمد سعيد الدهي ، 2007م ، ص 17) وعقد انسحاب العثمانيين من اليمن ، وقد تميز حكه وحكم سبعة من الأئمة على الحكم الفردي وعدم وجود مؤسسات للدولة .

وتميزت الحياة الاقتصادية في عهد الأئمة بصفات سيئة منها (أحمد سعيد الدهي ، 2007م ، ص7) :

1 ــ غياب المؤسسات والهيئات والمصالح العامة , وندرة ومحدودية نطاق الخدمات العامة من تعليم و صحة وكهرباء ومياه وصرف صحي .

2 ــ الافتقار إلى النظام المالي والمصرفي عدا فرع بنك سعودي يعمل بطريق وكالة صرف العملات وآخر لفرع بنك أجنبي سرعان ما أغلق .

3 ــ الافتقار للعملة الوطنية والمؤسسات المالية والنقدية والخدمات المساندة ، واعتماده على عملة فضية من ريـــال (ماري تريزا) النمساوي السك .

2 ــ الشطر الجنوبي (جمهورية اليمن الديمقراطية) :

أما الشطر الجنوبي من اليمن سابقاً فقد سيطر الاحتلال البريطاني على الأرض لمدة 123عام .

وبعد أن تم للبريطانيين احتلال عدن في سنة 1839م أخذا يستخدمون سياسة (فرق تسد) ونهجوا طريقة تمزيق الجنوب إلى عدة إمارات ومشيخات بغية جذب أعيان البلاد واستمالتهم واحدا تلو الآخر ليوقع اتفاقيات (الحماية) مقابل دراهم معدودة تصرف للمشايخ شهرياً من خزائن عدن (أحمد شرف الدين ، 1963م ، ص 28) .

ثانياً : مرحلة ما بعد الثورة (1962 ــ 1990م) :

1 ــ في شمال اليمن :

بعد قيام الثورة اليمينية ضد حكم آل حميد الدين عام 1962م أنشئت إدارة عامة في وزارة الخزانة سابقاً ـــــ وزارة المالية حالياً ـــــ مهمتها تحصيل الزكاة ، وفي عام 1975م أنشئت محصلة الواجبات بموجب القرار الجمهوري رقم (23) لسنة 1975م وحددت مهمتها في تحصيل الزكاة ، وكانت الزكاة تمثل المصدر الوحيد لتعبئة الموارد المحلية في اليمن للأعوام 1972م (صندوق النقد الدولي ، ص65).

ويرجع سبب ضعف قضايا الزكاة في اليمن في هذه المرحلة لأسباب وهي كما يلي (مصطفى المتوكل و محمد الحاوري ، 2005م ، ص 128) :

1 ــ ضعف المجلس التشريعي في إصدار القوانين وهو ما يلاحظ عليه أن أول قانون صدر في الزكاة كان في عام 1996م ، وهو وقت متأخر كثيراً مقارنة بباقي الدول الإسلامية ، وهو ما يظهر قصور في بعض قوانين الزكاة .

2 ــ ضعف الوعي لدى المكلفين بالزكاة بأهمية تسليم الزكاة للدولة والاكتفاء بتوزيعها بأنفسهم بالطريقة التقليدية ، وعدم الاهتمام من المكلفين بمسك سجلات ودفاتر محاسبية متكاملة .

3 ــ عدم وجود جهاز أو وزارة أو هيئة مستقلة تتولى قضايا الزكاة تحت إشراف من لهم القدرة الكافية في العمل مقارنة بتجارب بعض الدولة الإسلامية .

4 ــ بعض الاقتصاديين المعاصرين يعتبرون الزكاة ضريبة أو نوعاً من أنواع الضرائب الحكومية ، والتبويب النمطي لإحصائيات مالية الحكومية يضع الزكاة ضمن الإيرادات الضريبية (جميل العريقي ، 2008م ، ص 152)

5 ــ إن إقرار وتحصيل وتوريد الزكاة يتم بأسلوب غير فعال ويحتاج إلى إعادة النظر في إجراءات الإقرار والتحصيل والتوريد ، ويصاحب إيرادات الزكاة الكثير من الأخطاء والانتقادات سواء من قبل دافعي الزكاة أو من قبل الإدارة الزكوية أو الأجهزة الرقابية بالسلطة المحلية أو المركزية (جميل العريقي ، ص2008، ص157)

2 ــ الشطر الجنوبي لليمن :

استقلت اليمن الجنوبي في نوفمبر عام 1967م وعقب الاستقلال انتهج الشطر الجنوبي منهجاً اشتراكياً واضحاً (عبد الله بركات ، 2006م ، ص 237) .

وقامت الحكومة بتأميم كل البنوك المحلية وفروع البنوك التجارية بالقانون رقم (37) في تاريخ 27 نوفمبر 1969م ، وأصبحت البنوك جزءاً من القطاع العام ممثلاً في المؤسسة الاقتصادية ،وأنشئت هيئة المصارف لإدارة البنك الأهلي اليمني وإدماج فروع البنوك المؤممة (عبد الله بركات ، 2006م ، ص238) .

وكان احتساب الزكاة وصرفها تتم بصورة شخصية في غياب تام لأي هيئة أو وزارة حكومية تقوم بأمور الزكاة بسبب انتهاج الدولة المنهج الاشتراكي .

ثالثاً : مرحلة ما بعد الوحدة (1990م ــ حتى الوقت الحاضر) :

في عام 1996م صدر قانون الزكاة رقم (9) وتم استبداله بعد ذلك بالقانون رقم (2) لعام 1999م ، وتم إلغاء بعض مواده بموجب قانون السطلة المحلية رقم (4) لعام 2000م ، وفي نفس العام صدر القرار الجمهوري رقم (65) بشأن اللائحة الداخلية التنظيمية للسلطة المحلية .

الخصائص السلبية التي يتصف بها واقع البنية التشريعية الزكوية في اليمن في هذه المرحلة ما يلي (محمد فرحان ، 2001م ، ص14) :

1 ــ عدم استقلالية الإدارات العامة للواجبات الزكوية :

تُعد الإدارات العامة للواجبات الزكوية بموجب القرار الجهوري رقم (265) لسنة 2000م إحدى الإدارات الإيرادية التابعة للسلطات المحلية في المحافظات ، وجزءاً من هيكلها التنظيمي ، وبالتالي فإنها لا تتمتع بأي نوع من الاستقلالية.

2 ــ عدم اعتبار الخصوصية الشرعية في صرف أموال الزكاة :

تمت الإشارة إلى أن قانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م قد ألغى المواد التي تنص عليها قانون الزكاة ، والتي تحظر صرف أموال الزكاة في غير مصارفها الشرعية الثمانية ، وإن كان ذلك من خلال إعادة تبويبها في الميزانية العامة للدولة ، وبدلاً عن ذلك تم اعتبار أموال الزكاة من ضمن إيرادات السلطة المحلية في المحافظات وفروعها في المديريات .

3 ــ إهمال البعد الرقابي الشرعي ، والبعد الشعبي في إدارة أموال الزكاة :

يمكن القول أن من عيوب قانون الزكاة اليمني إهماله للبعد الرقابي الشرعي حيث لا يوجد فيه ما يفيد بوجود لجان رقابية شرعية تراقب عملية تطبيق أحكام الزكاة ، كما لا يؤخذ عليه أيضاً إهمال البعد الشعبي في إدارة أموال الزكاة.

الدراسة الميدانية

أولاً : إجراء الدراسة :

1 ــ مجتمع وعينة البحث:

تم إجراء اختبار للاستبانة قبل صياغتها النهائية للتأكد من ملائمتها لقياس أهداف الدراسة و التأكد من ثبات الفقرات الواردة فيها ، ومدى وضوحها بالنسبة للمبحوثين ، وذلك عن طريق تحكيمها من قبل أساتذة متخصصين في مجال

المحاسبة ، حيث أبدوا ملاحظاتهم على الاستبانة وتمت دراسة هذه الملاحظات وأخذت بعين الاعتبار لإخراج الاستبانة بصورتها النهائية .

2 ــ اداة الــدراسة :

فقد تم توزيع (70) استمارة استبانة على مجتمع البحث لعينة طبقية قصدية من العاملين بإدارة الواجبات الزكوية والعاملين بالمصارف الاسلامية اليمنية والمحاسبين القانونيين الجدول رقم (1) يبين عدد الاستبانة الموزعة والمستلمة للمجتمَعَ.

جدول 1: الاستبانات الموزعة والمستلمة

عينة البحث	الاستبانة الموزعة	الاستبانة المستلمة	النسبة المئوية
عينة من العاملين بإدارة الواجبات الزكوية	30	24	%80
عينة من العاملين بالمصارف الاسلامية اليمنية	20	15	%75
عينة من العاملين كمحاسبين القانونيين	20	16	%80
المجموع	70	55	%78.57

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2014م

3 ــ الطريقة المستخدمة في تحليل البيانات

تم تحليل البيانات الإحصائية بواسطة الحاسب الآلي وذلك باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) .

4 ــ التحليل الوصفي لعينة الدراسة الميدانية :

أ ــ توزيع المبحوثين حسب توزيع العينة :

جدول 2: التوزيع التكراري للمبحوثين حسب توزيع العينة

توزيع العينة	التكرار	النسبة المئوية
موظفي المصارف الإسلامية	15	27.27
موظفي مكاتب المحاسبة والمراجعة	16	29.09
موظفي مصلحة الواجبات	24	43.64
المجموع	55	%100.00

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

ب/ توزيع المبحوثين حسب المؤهل العلمي :

سئل المستقصى منهم عن المؤهل العملي، وقد حددت لهم (5) خيارات. الجدول (3) يوضح إجابات المستقصى منهم عن هذا المتغير.

جدول 3: التوزيع التكراري للمبحوثين حسب متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
ثانوية	2	3.6
بكالوريوس	36	65.5
ماجستير	3	5.5
دكتوراه	10	18.2

اخرى	4	7.3
المجموع	55	%100

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

يتضح من الجدول أن غالبية افراد العينة مؤهلين اكاديمياً لارتفاع حصيلة الافراد الذين تحصلوا على درجات علمية بما يسهم الى طرح وابداء اراء علمية سليمة.

ج/ توزيع المبحوثين حسب التخصص العلمي :

سئل المستقصى منهم عن التخصص العلمي، وقد حددت لهم (7) خيارات. الجدول(4) يوضح إجابات المستقصى منهم عن هذا المتغير.

جدول 4: التوزيع التكراري للمبحوثين حسب متغير التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة المئوية
محاسبة	38	69.1
ادارة	5	9.1
اقتصاد	3	5.5
شريعة وقانون	8	14.5
اخرى	1	1.8
المجموع	55	%100.00

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

يتضح من الجدول أن غالبية أفراد العينة من الأشخاص المؤهلين محاسبياً .

ثانياً : تحليل البيانات واختبار الفرضيات :

يستخدم التوزيع تكراري لفرضيات الدراسة الميدانية لقياس درجة الاستجابة على العبارة ، وذلك حسب مقياس ليكرت الخماسي أوافق بشدة ، أوافق ، محايد ، لا أوافق ، لا أوافق بشدة ، ولإيجاد المتوسطات الحاسبية الموزونة تم إعطاء وزن لكل إجابة ،5 ، 4 ، 3 ، 2 ، 1 على التوالي ، وفيما يلي تلخيص التكرارات لعبارات الاستبيان.

1. عبارات الفرضية الاولى :

يوضح الجدول رقم (5) التوزيع التكراري لإجابات افراد عينة الدراسة تجاه عبارات الفرضية الاولى:

(قصور قانون الزكاة في اليمن يؤدي إلى ضعف أداء الزكاة في المصارف الإسلامية في اليمن)

جدول 5: التوزيع التكراري لإجابات افراد عينة الدراسة تجاه عبارات الفرضية الاولى: (قصور قانون الزكاة في اليمن يؤدي إلى ضعف أداء الزكاة في المصارف الإسلامية في اليمن)

الرقم	العبارة	الاجابة										المنوال	التفسير	المتوسط الحسابي
		أوافق بشدة		أوافق		محايد		لا أوافق		لا أوافق بشدة				
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%			
1	تحتاج محاسبة الزكاة إلى اعتماد العام	21	38.2	17	30.9	12	21.8	3	5.5	2	3.6	5	موافق	3.95

	الهجري											بشدة	
2	عند اعتماد العام الميلادي لابد من احتساب فارق الايام	21	38.2	27	49.1	2	3.6	5	9.1			4	أوافق	4.16
3	وجود هيئة مستقلة ماليا و اداريا تشرف على الزكاة	31	56.4	17	30.9	5	9.1			2	3.6	5	موافق بشدة	4.51
4	تصحيح القصور الموجود في قانون الزكاة	28	50.9	21	38.2	5	9.1	1	1.8			5	موافق بشدة	4.38
5	تحتاج محاسبة الزكاة إلى الافصاح عن الاموال غير الشرعية	25	45.5	14	25.5	9	16.4	5	9.1	2	3.6	5	موافق بشدة	4
6	تحتاج محاسبة الزكاة إلى تمييز المسلمين المكلفين بالزكاة من غيرهم	32	58.2	19	34.5	2	3.6	1	1.8	1	1.8	5	موافق بشدة	4.46
7	استخدام نماذج خاصة عند تحديد الوعاء الزكوي	30	54.5	23	41.8	2	3.6					5	موافق بشدة	4.51
8	تضمين مقرر محاسبة الزكاة في الجامعات مقرر دراسي ضمن مواد قسم المحاسبة	35	63.6	17	30.9	3	5.5					5	موافق بشدة	4.82
9	تحتاج محاسبة الزكاة إلى معهد مالي زكوي متخصص في محاسبة الزكاة	22	40.0	12	21.8	12	21.8	9	16.4			5	موافق بشدة	3.86

10	تحتاج محاسبة الزكاة إلى اعداد قوائم مالية خاصة	21	38.2	18	32.7	14	25.5	1	1.8	1	1.8	5	موافق بشدة	4.04
	الإجمالي													4.27

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

يلاحظ من الجدول أعلاه الآتي :

بلغت قيمة المنوال لآراء أفراد العينة على فقرات الفرضية الأولى موافق بشدة في جميع الفقرات عدا الفقرة الثانية جاء المنوال فيها بموافق . وتعني أن غالبية أن أفراد العينة يوافقون بشدة على أن محاسبة الزكاة تحتاج إلى أعتماد العام الهجري أو اعتماد فارق الأيام بين العام الهجري والعام الميلادي ، و أن محاسبة الزكاة تحتاج إلى وجود هيئة مستقلة إدارية و مالية ، وأن قانون الزكاة اليمني يعاني من قصور ، وأن محاسبة الزكاة تحتاج إلى الإفصاح عن الأموال غير الشرعية في الشركات التجارية ، واعتماد تدريس محاسبة الزكاة ضمن المقررات الدراسة لقسم المحاسبة و أقسام أخرى .

تبين الأوساط الحسابية لإجابات المبحوثين على فقرات الفرضية الأولى تراوحت بين (3.86 ـــ 4.82) وهذه الأوساط جميعها أكبر من المتوسط الفرضي (3) وهذا يمثل درجة تقدير مرتفعة أي أنهم موافقون بشدة أو موافقون على أن محاسبة الزكاة تحتاج إلى مجموعة من المكونات والاسس الخاصة التي تتلاءم مع طبيعتها وأن المتوسط الحسابي العام قد جاء مرتفعاً وقد بلغ (4.27) وهو أكبر من المتوسط الحسابي الفرضي (3) .

2 ــ عبارات الفرضية الثانية :

يوضح الجدول رقم (6) التوزيع التكراري لإجابات افراد عينة الدراسة تجاه عبارات الفرضية الثانية :

(هناك علاقة بين تأهيل وخبرة الكوادر وأداء الجهات الحكومية المشرفة على تطبيق قانون الزكاة على المصارف الإسلامية في اليمن)

جدول رقم (6)

م	العبارة	الاجابة										المنوال	التفسير	المتوسط الحسابي
		أوافق بشدة		أوافق		محايد		لا أوافق		لا أوافق بشدة				
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%			
	اهمال قانون الزكاة في تحديد طريقة تحديد الوعاء الزكوي	10	18.2	28	50.9	12	21.8	4	7.3	1	1.8	4	أوافق	3.76
	عدم صدور اللائحة التنفيذية لقانون الزكاة	16	29.1	22	40.0	10	18.2	4	7.3	3	5.5	4	أوافق	3.80
	سلبية دور جمعية المحاسبين القانونيين اليمنية بشان محاسبة الزكاة	14	25.5	25	45.5	8	14.5	6	10.9	2	3.6	4	أوافق	3.78

	عدم وجود إدارة (لجنة) خاصة للفصل في التظلمات و المنازعات بين المكلف و الإدارة العامة للواجبات	15	27.3	25	45.5	9	16.4	4	7.3	2	3.6	4	أوافق	3.84
	عدم وجود هيئة (لجنة) رقابة شرعية ضمن هيكل الإدارة العامة للواجبات	19	34.5	24	43.6	4	7.3	6	10.9	2	3.6	5	أوافق بشدة	3.93
	تغيير اسناد مهمة تحصيل الزكاة إلى السلطة المحلية	14	25.5	19	34.5	11	20.0	4	7.3	7	12.7	4	أوافق	3.53
	الازدواج في تحصيل الزكاة بين السلطة المحلية و الإدارة العامة للواجبات	23	41.8	13	23.6	5	9.1	10	18.2	4	7.3	5	أوافق بشدة	3.56
	غياب الموظفين المؤهلين في الإدارة العامة للواجبات	24	43.6	22	40.0	7	12.7			2	3.6	5	أوافق بشدة	4.20
	غياب الدورات التاهيلية لموظفي الإدارة العامة للواجبات في مجال محاسبة الزكاة	27	49.1	19	34.5	5	9.1	1	1.8	3	5.5	5	أوافق بشدة	4.20
	غياب التعليمات الصادرة عن البنك المركزي اليمني للمصارف الاسلامية بشان محاسبة الزكاة	23	41.8	15	27.3	15	27.3			2	3.6	5	أوافق بشدة	4.04
	تتسم اجراءات تحصيل الزكاة بالتعقيد و الابتزاز للمكلف	24	43.6	16	29.1	9	16.4	3	5.5	3	5.5	5	أوافق بشدة	4
	غياب الاليات الواضحة لصرف الزكاة للمستحقين	35	63.6	12	21.8	3	5.5	3	5.5	2	3.6	5	أوافق بشدة	4.36
	عدم نشر تقارير سنوية خاصة بالزكاة من الإدارة العامة للواجبات	24	43.6	15	27.3	7	12.7	8	14.5	1	1.8	5	أوافق بشدة	3.96
	غموض القرارات الصادرة عن الإدارة العامة للواجبات	18	32.7	21	38.2	9	16.4	5	9.1	2	3.6	4	أوافق	3.87
	الإجمـــــــــــــالي													3.92

المصدر: اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

يلاحظ من الجدول أعلاه الآتي :

بلغت قيمة المنوال لآراء أفراد العينة على فقرات الفرضية الثانية بين موافق بشدة في الفقرات (7، 8، 9، 10، 11، 12، 13) وموافق في الفقرات (1، 2، 3، 4، 5، 6 ،14) . وتعني أن كل أفراد العينة يوافقون بشدة أو يوافقون على أن هناك قصور في قانون الزكاة و عدم وجود دور ملموس في الجهات الحكومية ذات الصلة بالمصارف الإسلامية ، ووجود ازدواج في الإشراف على الزكاة بين الإدارة العامة للواجبات الزكوية و السلطة المحلية ، و غياب التأهيل والتدريب للكادر الوظيفي الحكومي ، و عدم قيام الجهات الحكومية المشرفة على الزكاة في إصدار تقارير منشورة عن الزكاة تحصيلاً وصرفاً .

وتبين الأوساط الحسابية لإجابات المبحوثين على فقرات الفرضية الثانية تراوحت بين (3.53 ـــ 4.36) وهذه الأوساط جميعها أكبر من المتوسط الفرضي (3) وهذا يمثل درجة تقدير مرتفعة أي أنهم موافقون بشدة أو موافقون على وجود قصور وضعف في مهمة الإدارة العامة للواجبات الزكوية المشرفة على الزكاة . وأن المتوسط الحسابي العام قد جاء بنسبة (3.92) وهو أكبر من المتوسط الحسابي الفرضي (3) .

3 ــ عبارة الفرضية الثالثة :

يوضح الجدول رقم (7) التوزيع التكراري لإجابات افراد عينة الدراسة تجاه عبارات الفرضية الثالثة :

جدول رقم(7) تقوم المصارف الإسلامية في اليمن بأداء الزكاة وفق أحكام الشريعة الإسلامية

م	العبارة	الاجابة										المنوال	التفسير	المتوسط الحسابي
		أوافق بشدة		أوافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة				
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%			
	غموض تبعية المصارف الاسلامية لأي نوع من انواع الزكاة في قانون الزكاة	9	16.4	24	43.6	14	25.5	8	14.5			4	أوافق	3.62
	غياب التعليمات بشان الزكاة في قانون المصارف الاسلامية	9	16.4	26	47.3	18	32.7	2	3.6			4	أوافق	3.76
	غياب النموذج الموحد لتقدير الوعاء الزكوي للمصارف الاسلامية	10	18.2	26	47.3	13	23.6	6	10.9			4	أوافق	3.73
	ضعف الدورات التاهيلية للعاملين في المصارف الاسلامية في محاسبة الزكاة	17	30.9	22	40.0	15	27.3	1	1.8			4	أوافق	4
	غياب الافصاح عن الاموال غير الشرعية في المصارف الاسلامية	16	29.1	19	34.5	12	21.8	7	12.7	1	1.8	4	أوافق	3.76
	غياب الافصاح عن مصارف الزكاة في المصارف الاسلامية	15	27.3	13	23.6	20	36.4	6	10.9	1	1.8	4	أوافق	3.64
	ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية بالاشراف المباشر في	11	20.0	23	41.8	14	25.5	6	10.9	1	1.8	4	أوافق	3.67

	تحديد الوعاء الزكوي													
	عدم افصاح التقارير المالية في المصارف الاسلامية عن الطريقة المستخدمة في تحديد الوعاء الزكوي	12	21.8	28	50.9	11	20.0	3	5.5	1	1.8	4	أوافق	3.86
	ضعف استفادة المصارف الاسلامية من معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة الرقابة على المؤسسات المالية الاسلامية بشان الزكاة	13	23.6	23	41.8	17	30.9	2	3.6			4	أوافق	3.86
	عدم وجود صندوق خاص بالزكاة ضمن الهيكل الاداري للمصارف الاسلامية	9	16.4	24	43.6	17	30.9	4	7.3	1	1.8	4	أوافق	3.66
	عدم قيام المصارف الاسلامية بالإفصاح عن اموال الزكاة في الشركات التابعة	12	21.8	25	45.5	13	23.6	4	7.3	1	1.8	4	أوافق	3.78
	الإجـــــــــــــــــالي													3.76

المصدر : اعداد الباحثان، بالاعتماد على بيانات الاستبانة، 2014م

يلاحظ من الجدول أعلاه الآتي :

بلغت قيمة المنوال لآراء أفراد العينة على فقرات الفرضية الثالثة موافق في جميع الفقرات . وتعني أن أفراد العينة يوافقون على أن المصارف الإسلامية تعاني من ضعف و قصور بسبب إغفال قانون الزكاة اليمني في تحديد تبعية المصارف الإسلامية لأي نوع من أنواع الزكاة ، و غياب النموذج الموحد للمصارف الإسلامية في تحديد الوعاء الزكوي ، و غياب الدورات التأهيلية لموظفي المصارف الإسلامية ، و عدم إفصاح القوائم المالية الصادرة من المصارف الإسلامية عن الأموال غير الشرعية ، وعدم الإفصاح عن مصارف الزكاة و ضعف دور لجنة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في قضايا الزكاة ، عدم وجود صندوق خاص ضمن الهيكل الإداري للمصارف الإسلامية .

وتبين الأوساط الحسابية لإجابات المبحوثين على فقرات الفرضية الثالثة تراوحت بين (3.62 ـــ 4) وهذه الأوساط جميعها أكبر من المتوسط الفرضي (3) وهذا يمثل درجة تقدير مرتفعة أي أنهم موافقون بشدة أو موافقون على أن انعدام المعايير والإرشادات و التعليمات لتوجيه المصارف الإسلامية لتحديد الوعاء الزكوي ، وأن المتوسط المحاسبي العام قد جاء بنسبة (3.76) وهو أكبر من المتوسط الحسابي الفرضي (3) .

النتائج :

بناءً على اختبار فرضيات الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية :

1 ــ تختلف محاسبة الزكاة عن غيرها من أنواع المحاسبة ، وتحتاج إلى مجموعة من الأسس و تتناسب مع طبيعتها منها :

أ ــ تعتمد محاسبة الزكاة في احتساب المدة الزمنية على العام الهجري ونسبة الزكاة المحددة شرعاً 2.5% ، وعند اعتماد السنة الميلادية يجب احتساب فارق الأيام و تصبح النسبة 2.575% .

ب ــ تحتاج محاسبة الزكاة إلى وجود هيئة مستقلة مالياً وإدارياً .

ج ــ تحتاج محاسبة الزكاة إلى معهد مالي زكوي متخصص .

2 ــ يعاني قانون الزكاة اليمني من بعض الاختلالات والنقص أهمها ما يلي :

أ ــ أهمل قانون الزكاة اليمني ذكر المصارف الإسلامية وعدم تحديد تبعتها لأي نوع من أنواع الزكاة .

ب ــ عدم صدور اللائحة التنفيذية لقانون الزكاة اليمني حتى الوقت الحاضر 2014م .

د ــ الاضطراب و الازدواج الحاصل في إسناد الزكاة بين الإدارة العامة للواجبات الزكوية وإدارة السلطة المحلية .

هـ ــ يعاني الموظفون الحكوميون المعنيون بالإشراف والمتابعة للزكاة من ضعف من حيث التخصص والتأهيل المناسب في مجال محاسبة الزكاة .

و ــ قصور دور البنك المركزي اليمني فيما يتعلق بمحاسبة الزكاة في المصارف الإسلامية .

ز ــ انعدام و غياب الآليات والطرق لصرف أموال الزكاة على المصارف الشرعية .

ح ــ انعدام التقارير السنوية من قبل الجهات الحكومية المشرفة على الزكاة فيما يتعلق بتحصيل و صرف أموال الزكاة

3 ــ تعاني المصارف الإسلامية من ضعف و قصور في الأداء في المسائل المتعلقة بالزكاة من حيث الأمور التالية :

أ ــ القوائم المالية السنوية التي تصدرها المصارف الإسلامية تعاني من عدم الإفصاح عن الطرق المستخدمة في تحديد الوعاء الزكوي .

ب ــ القوائم المالية السنوية التي تصدرها المصارف الإسلامية تعاني من عدم الإفصاح عن الأموال غير الشرعية .

ج ــ القوائم المالية السنوية التي تصدرها المصارف الإسلامية تعاني من عدم الإفصاح عن قيمة أموال الزكاة و كيفية و طرق صرفها .

د ــ عدم وجود إدارة أو قسم خاص بالزكاة ضمن الهيكل الإداري للمصارف الإسلامية في اليمن .

ثانياً : التوصيات :

على ضوء النتائج السابقة يقدم الباحثان مجموعة من التوصيات على الجهات المعنية بشأن الزكاة كلا بحسب مجاله واختصاصه :

أولاً : توصي الدراسة الجهات الحكومية بما يلي :

1 ــ ضرورة تعديل قانون الزكاة بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ، ويستوعب التطورات في النشاط الاقتصادي المعاصر .

2 ــ ضرورة الاستقلالية التامة لمؤسسة الزكاة مالياً وإدارياً .

3 ــ ضرورة الإسراع في إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الزكاة .

ثانياً : توصي الدراسة المصارف الإسلامية بما يلي :

1 ــ ضرورة إنشاء إدارة ضمن الهيكل التنظيمي للمصارف الإسلامية لإدارة شؤون الزكاة .

2 ــ ضرورة إفصاح التقارير المالية للمصارف الإسلامية عن الأموال غير الشرعية .

3 ــ ضرورة إفصاح التقارير المالية للمصارف الإسلامية عن الطريقة المستخدمة في احتساب الوعاء الزكوي

4 ــ ضرورة إفصاح التقارير المالية للمصارف الإسلامية عن أوجه صرف أموال الزكاة .

5 ــ ضرورة عمل دورات تأهيلية مستمرة لموظفي المصارف الإسلامية المرتبطة أعمالهم بالزكاة

المراجع :

1 .أحمد حسين شرف الدين ، (1963م) ، اليمن عبر التاريخ ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، مصر .

2 .أحمد سعيد الدهي ، الحياة الاقتصادية لليمن الحديث عهد أسرة حميد الدين ، 1918ــ 1962م ، الميثاق للنشر والكتاب ، صنعاء ، اليمن ، 2007م .

3 .جمال الدين محمد بن مكرم ، (1993م) ، (ابن منظور) لسان العرب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

4 .جميل عبد الخالق العريقي ، (2008م) ، اقتصاديات المالية العامة ، مركز الصادق للنشر والتوزيع ، صنعاء ، اليمن .

5 . عبد الله حسن بركات ، (2006م) ، الوجيز في المالية العامة ، مركز الصادق للنشر و التوزيع ، صنعاء ، اليمن

6 . عصام الدين محمد متولي ،(2002م) ، محاسبة الزكاة في المشروعات التجارية والصناعية وشركات التأمين التعاوني ، دار النهضة العربية – القاهرة – مصر .

7 .عمر عبد الله زيد ،(1995م) ، المحاسبة في المجتمع الإسلامي ،دار اليازوري العليمة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى .

8 .محمد علي الربيدي ، عبيد سعيد الشريم ،(2002م) ، أصول المحاسبة المالية ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة .

9 .مصطفى حسين المتوكل ،(2005م) ، محمد أحمد الحاوري ، اقتصاديات المالية العامة ، مركز الأمين للنشر والتوزيع ، صنعاء ،اليمن .

10. حسين حسن الخطيب ، (2005م) ، محاسبة الزكاة فقهاً و تطبيقاً ، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .

11 .يوسف القرضاوي ،(1991م) ، فقه الزكاة ، مكتبة وهبة ، القاهرة .

12 .سليمان بن الأشعث السجستاني ،(1994م) ، سنن أبو داود ، الجزء الثاني ، المكتبة العصرية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة .

13 .السيد سابق ، فقه السنة ، دار الفتح للإعلام العربي ، القاهرة ، مصر ، الطبعة الثانية ، 2007م ، ص 402 .

14 .محمد إسماعيل إبراهيم ، (1987م) ، الزكاة كما جاءت في الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مصر .

15 .محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تفسير القرآن (تفسير الإمام الطبري) ، دار الحديث ، القاهرة ، مصر ، الطبعة2010م.

16 ـــ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، صحيح مسلم ، بشرح النووي ، دار الخير ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، 1996م ، ج7 .

رسائل ودوريات :

1 .بيت الزكاة الكويتي ،(2007م) ، أحكام وفتوى الزكاة والصدقات والنذور والكفارات ، الطبعة السادسة .

2 .بيت الزكاة الكويتي ، (2003م) ، الكويت ، فتاوي وتوصيات قضايا الزكاة المعاصرة ، الندوة الثالثة عشر .

3.حافظ عبد العزيز غانم الزكري ،(2009م) ، الأسس المحاسبية المتبعة في احتساب زكاة العروض التجارية في الجمهورية اليمنية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عدن.

4 .سامر مظهر قنطقجي ،(2003م) ، دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة حلب ، سوريا .

5 .محمد عبد الحميد محمد فرحان ،(2001م) ، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن .

6 .صندوق النقد الدولي ، اقتصاديات الجمهورية اليمنية ، إدارة البحوث والإحصاء ، لم يذكر تاريخ النشر.

7 .معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، (1998م)، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، البحرين .